العدد (2114) السنة الثامنة - الخميس (28) نيسان 2011 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

البرلمان يتعامل مع مخصصات أعضائه بازدواجية

نائب: رواتبنا لا تكفي وستأكلها الضرائب وبدلات الإيجار

◆ المجلس أمام مشروعين: إما ١٠ ملايين دينار أو ٨ مع المخصصات ◆

تعامل البرلمان العراقي مع ملف تخفيض الرواتب بازدواجية واضحة حين وصل الأمر إلى رواتب أعضائه، بينما لم يكن التخفيض بهذه الرمزية حين تعلق الأمر بالوزراء والدرجات الخاصة. ومن خلال أحاديث للمدى أجرتها أمس مع نواب عراقيين تبين ان تهربا واضحا من قبلهم إزاء حقيقة تلك الازدواجية، وتعيد إلى الأذهان تصريحات قديمة تفيد بان النواب لا يرغبون بتخفيض رواتبهم وانها بالأساس لا تكفيهم. المتحدث باسم القائمة العراقية حيدر الملا أشار في تصريح لـ"المدى" إلى أن هنالك مشروعين لقانون رواتب مجلس النواب في اللجنة المالية.

اعداد: القسم السياسي

وأضاف الملا ان المقترح الأول هو ان تكون الرواتب ٧ ملايين والمخصصات ٣ ملايين، واما المقترح الثاني فهو ان تكون الرواتب مع المخصصات ٨ ملايين، مشددا على ان قائمته مع بقية الكتل السياسية تريد الوصول الى تخفيض منتج يتناسب مع وعد المواطنين.

وتابع الملا ان القضية حتى اللحظة في يد اللجنة المالية وغير محسومة، والبرلمان ينتظر ما تؤول إليه الأمور كي يستمع الى المسوغات كون الموضوع لا يتعلق بهذا الشق فقط انما يتعلق بكل الدرجات الخاصة.

وبين الملا ان هنالك سلما من الرواتب يجب ان يكون متناغما فلا يجوز ان يكون راتب وكيل الوزير أعلى من الوزير او راتب عضو مجلس المحافظة أعلى من عضو البرلمان، مشددا على ضرورة ان يكون الانسجام في سلم الرواتب مبنيا على أسس علمية وبالتالي سيكون التصويت على المشروع، نافيا ان تكون القضية متعلقة بالأرقام.

ولفت الملا الى ان قائمته ومنذ البداية ترى وجوب العمل باتجاهين الأول استهداف الرواتب المتضخمة بالتنزيل بنسب متساوية حتى يكون السلم متساويا، على ان تكون هنالك زيادة في الرواتب المنخفضة، والأمر بحاجة الى دراسة في اللجنة المالية لكي تقدم المشروع المناسب للتصويت، معربا عن اعتقاده في أن يكون يوم غد موعدا للقراءة الثانية للمشروع وفي جلسة الاثنين القادم سيقر القانون.

النائب عن ائتلاف الكتل الكردستانية محمود عثمان قال في اتصال هاتفي مع "المدى" إن راتب النائب السابق ١١ مليونا في حين يبلغ راتب النائب في المشروع الحالي ١٠ ملايين، وبالتالي سيكون هنالك مناقشات على القانون.

واضاف عثمان "كان من المفترض ان تصبح الرواتب ٨ ملايين ولكن اللجنة المالية خالفت الأمر وجعلتها عشرة"، موضحا ان نقاشات ستجري على هذا القانون، مشددا على ان الرواتب شأن شخصي للنائب وبالتالي لكل نائب رأيه في الموضوع.

النائب جواد البزوني في اتصال هاتفي مع "المدى" شدد على ان راتب البرلماني هو ٨ ملايين فقط، موضحا انها ٥ اسمي و٣ للمخصصات، مؤكدا ان المشروع الخاص بتعديل رواتب النواب والذي تمت قراءته لأول مرة، سيقرأ مرة أخرى، معربا عن اعتقاده ان يكون هذا المشروع مرفوعا من رئاسة الجمهورية التي رفعت أرقاما أعلى، مؤكدا ان هذه الرواتب غير كافية ان كانت ٨ ملايين او ١١ مليونا لاسيما نواب المحافظات، ضاربا المثل بنفسه كونه نائبا عن محافظة البصرة يقوم بصرف ٣ ملايين منها على الطريق فقط فضلا عن الطعام.

وتابع البزوني ان مخصصات الإيجارات للنائب هي مليون ومئتان وخمسون الف دينار في حين ان النائب يستأجر منزله بمبالغ قد يصل الى ٤ ملايين، موضحا ان النائب السابق كانت تصرف له منافع اجتماعية الا انها ألغيت حاليا.

ونوه البزوني الى ان راتب النائب السابق ١٢ مليون دينار ما عدا المنافع الاجتماعية، مستدركا بالقول ان الثمانية ملايين التي ستكون راتب البرلماني ستستقطع منها خمسمئة الف دينار للضرائب واخرى للمناصب العليا والهاتف ومليونان للسلف التي أخذت من المصرف التجاري لشراء السيارات المصفحة، مردفا ان صافي الراتب بعد هذه الاستقطاعات سيكون ٥ ملايين فقط.

مراحل مستعصية

وشهدت مراحل قراءة القانون محطات مستعصية من النقاش، ووصل الامر الى ان قياديا في ائتلاف دولة القانون اشترط لإجازته الخضوع لسلسلة من النقاشات والحوارات، بينما يرى مراقبون ومحللون سياسيون ان قانونا من شانه تخفيف الحمل على الموازنة العامة لا بد وان يحظى باهتمام كبير وجهد برلماني جدي.

واكد النائب حيدر العبادي في تصريح سابق، وهو رئيس اللجنة المالية، ان مشروع القانون سيمر بمراحل من النقاش والمداولة خاصة ان اللجنة تسعى لتحقيق العدالة من خلال عدم التباين الكبير مع رواتب موظفي الدولة الاخرين.

من جهته قال النائب عن القائمة العراقية حامد المطلك لـ"المدى" يجب ان يراعي قانون تخفيض الرواتب المكان والمنصب الذي يتولاه كل موظف. واضاف المطلك ان مجلس النواب سيؤيد آلية تخفيض الرواتب لكن شريطة ان يدرس بشكل دقيق ويأخذ بنظر الاعتبار عدم الضرر بالموظفين

يشار الى ان القيادي في الاتحاد الاسلامي الكردستاني والنائب عن ائتلاف الكتل الكردستانية اسامة جميل رفض في وقت سابق تخفيض رواتب النواب.

وقال جميل ان تخفيض رواتب النواب لن يقضي على الفساد الاداري والمالي الموجود في السلطة التنفيذية، مشيراً الى ان راتب النائب محدد ولا توجد له مخصصات نثرية و(لا يكفي) لأن يساعد الاخرين لان النائب يجب ان يهتم بشؤون منتخبيه.

واضاف ان من يطالب بتخفيض رواتب النواب هم من اعضاء البرلمان الذين ليس لديهم اية حاجة لهذا الراتب، ولديهم شركات يعتمدون عليها ويطالبون بهذا التخفيض فقط لغرض المزايدة على الشارع والمواطن العراقي.

وتابع نحن مع تخفيض الرواتب في حال تم القضاء على الفساد الاداري والمالي في المؤسسات التنفيذية ومن ثم رفع رواتب الموظفين والعمل على تقديم افضل الخدمات.

قراءة أولى سلسة

ويوم أمس الأول، أنهى البرلمان العراقي القراءة الأولى لقانوني رواتب أعضاء مجلس النواب ورئاسة الجمهورية بشكل سلس، لكن لم يلتفت احد الى حجم التخفيض مقارنة بما تم تطبيقه الى المسؤولين الحكوميين.

وقال النائب شوان محمد طه إن "الجلسة شهدت القراءة الأولى لمقترح قانون رواتب مجلس النواب، والقراءة الأولى لمقترح قانون رواتب رئاسة الجمهورية.

وأضاف طه ان "جميع النواب متفقون على تخفيض رواتب مجلس النواب"، مشيرا إلى ان "التخفيض لا ينفع ولا يضر ميزانية الدولة لكنه أمر معنوي أكثر مما هو مادي". وأكد أن "نسبة التخفيض هي ما بين ٣٠ إلى ٥٠٪ من رواتب أعضاء مجلس النواب".

الايفادات والرواتب

والى جانب مشكلة الرواتب وحجم المخصصات المرتفعة المرافقة لها، تثار بين حين وآخر قضية الايفادات وما تتطلبه من مبالغ كبيرة دون ان تعود بالنفع الى الأداء الحكومي ومؤسساتها.

وبحسب نواب وسياسيين عراقيين، فأن مبالغ إيفادات المسؤولين الحكوميين تتجاوز عشرة أضعاف المبالغ التي تم تخفيضها من رواتب الرئاسات الثلاث وكبار الموظفين والبرلمانيين، مطالباً بكشف أرقام المبالغ التي تم صرفها على إيفادات "غير ضرورية"، في حين كان بالإمكان استثمارها لحل معضلات اقتصادية واجتماعية كبيرة تواجه العراق.

ويؤكد مقربون من الأوساط البرلمانية والكتل النافذة وجود هوس غير مبرر في حجم الإيفادات الحكومية ومبالغها التي قد تتجاوز مليار دولار في السنة (الدولار نحو ١١٩٠ دينار)، في وقت تبلغ ميزانية عدد من الوزارات ربع أو عشر مبالغ الإيفادات على الرغم من أنها خدمية وتمس حياة المواطن بشكل مباشر.

وكان الرأي العام ومراقبون سياسيون عدوا الشهر الماضي قرار رئيسي الجمهورية والوزراء بتخفيض راتبهما خطوة ايجابية، رغم أنها جاءت متأخرة. لكن تقليص الرواتب في هذه المرحلة الحساسة التي يتصاعد فيها الغضب الشعبي من سوء الأحوال المعيشية ليس كافيا على صعيد موازنة وتعديل أوجه صرف الأموال.

ولا يوازي تخفيض رواتب المسؤولين ربع ما يتم صرفه على الايفادات، لاسيما تلك المتعلقة بمجالس المحافظات"، اضافة الى وجود إيفادات حكومية أشبه بالخيال لزيارات غير مبررة وغير ضرورية لمسؤولين في بغداد والمحافظات، كما تترتب عليها مخصصات إيفاد وسكن في فنادق راقية جداً لا يقيم فيها إلا أثرياء العالم.

تجاذبات سياسية

وينظر بعض المحللين السياسيين إلى أن الخلاف حول مسألة التخفيض قد يدخل في باب التجاذبات السياسية.

وبينما يشكو الشارع العراقي نقص الخدمات وتعذر المؤسسات الحكومية بعجز في التخصيصات المالية، يضم ملف الرواتب والمنافع الكثير من الجدل. إذ من المفترض أن تتم معالجة جميع رواتب الدرجات الخاصة، سواء في البرلمان أو الحكومة المركزية أو الحكومات المحلية بمن فيهم النواب والوزراء والمحافظون ورؤساء مجالس المحافظات والوكلاء والمستشارون والمدراء العامون.

ويرى الخبراء الاقتصاديون أن معظم التجارب الديمقراطية في العالم لا توفر امتيازات التقاعد للبرلمانيين السابقين، كما هو الحال في العراق حيث يحصل النواب السابقون على امتيازات مبالغ فيها.

يؤشر هذا الملف، أيضا، أهمية الالتفات إلى الامتيازات غير المبررة التي يحصل عليها المسؤولون، وهي تندرج، فيما تندرج، بمستحقات تأجير الدور وبدلات السفر والضيافة والمرافقين والنثرية الخاصة ولائحة طويلة من المصروفات التي تصل، في كثير من الأحيان، إلى مبالغ مرتفعة جدا.

المنافع الاجتماعية

وفي وقت تعاني فيه وسائل الإعلام صعوبة الحصول على إحصائيات دقيقة ورسمية لحدود المنافع الاجتماعية، يتجه المسؤولون إلى تقليص رواتبهم، الإعلان، بشفافية، عن حجم تلك المنافع، بل وتقليصها، أيضا.

وفي هذا الصدد يقول الخبير الاقتصادي ماجد الصوري للمدى إن تأثير خفض رواتب المسؤولين لا يمكن معرفته ما لم يتم الإعلان عن حجمها والمقدار الأصلي لما يتحصلون عليه.

وما دامت الحكومة العراقية تفكر، إزاء احتجاجات متنامية على نقص فادح في وسائل العيش الكريم، فإن عليها متابعة خروقات واضحة تتعلق، أيضا، بطرق صرف المال العام.

ومنها المخصصات المالية التي تصرف كرواتب ومخصصات لهيئات عراقية مستقلة يرتبط عملها، أساسا، بمهام وفترات زمنية محددة.

هذا الملف الشائك الطويل، الذي يفتح النقاش حوله قرار تخفيض مسؤولين لرواتبهم دون الإعلان عن مقدارها وبقية أوجه الصرف التي يحصلون عليها، هذا الملف يكشف، في إحدى أوجهه، تفاوتا فاضحا بين رواتب الدرجات المتدنية وتلك التي يحصل بموجبها أعلى موظف في الدولة، رئيس الوزراء، على راتبه.

الفرق الصارخ في الأرقام يؤشر خللا في آلية توزيع الدرجات وفجوة كبيرة تعترض سلمها.

وكان مجلس النواب صوت خلال جلسته الـ٤١ على قانون تخفيض رواتب الرئاسات الثلاث "بشكل مبدئي"، بعد القراءة الأولى لمشروع قانون رواتب ومخصصات الرئاسات الثلاث والدرجات الخاصة والمديرين العامين ومن هم بدرجتهم والمكافآت الشهرية.

وصادق مجلس الوزراء مطلع شهر آذار الحالي، على مشروع قانون تخفيض رواتب الرئاسات الثلاث والدرجات الخاصة، وحوله إلى مجلس النواب لإقراره.

وتراوحت نسب التخفيض بين ٤٠ و٨٠٪، إذ تم تخفيض رواتب رؤساء الجمهورية والوزراء والنواب، من ٥٠ إلى ١٢ مليون دينار، في حين تم تخفيض مخصصات الرؤساء الثلاثة ونوابهم بنسبة ٨٠٪.

وقدم رئيس الجمهورية جلال طالباني، في السابع من شباط الماضي، طلباً لرئاسة البرلمان يقضي بتعديل قانون نواب رئيس الجمهورية، باستحداث موقع لنائب رابع، لترشيح شخصية تركمانية لتولي المنصب الأمر الذي جوبه بالرفض من قبل مجلس النواب.

نص مشروع قانون تخفيض رواتب مجلس النواب

جمهورية العراق
مجلس النواب
بناء على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية واستنادا لأحكام المواد ٦١/أولا و٦٣/أولا و٧٣/ثالثا من الدستور
صدر القانون الآتي
رقم( ) لسنة ٢٠١١
قانون رواتب ومخصصات مجلس النواب
المادة (١)
اولا: يحدد راتب رئيس مجلس النواب ومخصصاته على النحو الاتي:
١. (٨٠٠٠٠٠٠) ثمانية ملايين دينار راتبا اسميا.
٢. (٤٠٠٠٠٠٠) اربعة ملايين دينار مخصصات رئاسية.
ثانيا: يحدد راتب نائب رئيس مجلس النواب ومخصصاته على النحو الاتي:
١. (٧٠٠٠٠٠٠) سبعة ملايين دينار راتبا اسميا.
٢. (٤٠٠٠٠٠٠) اربعة ملايين دينار مخصصات رئاسية.
ثالثا: يحدد راتب عضو مجلس النواب ومخصصاته على النحو الاتي:
١. (٧٠٠٠٠٠٠) سبعة ملايين دينار راتبا اسميا.
٢. (٣٠٠٠٠٠٠) ثلاثة ملايين دينار مخصصات منصب.
المادة (٢)
باستثناء المخصصات المذكورة في المادة (١) من هذا القانون والمخصصات الخدمية تحجب أي مخصصات اخرى قد يتقاضاها المذكورون من المادة أعلاه بموجب قوانين خدمة خاصة او انظمة او تعليمات او اوامر ادارية.
المادة (٣)
اولا: يمنح المشمولون بأحكام المادة (١) راتبا تقاعديا وفقا للنسب الاتية:
١- ٣٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية لمن كانت لديه خدمة فعلية في الدولة تزيد على ستة اشهر وتقل عن سنة واحدة.
٢- ٤٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية اذا كانت لديه خدمة فعلية تزيد على سنة واحدة وتقل عن ثلاث سنوات.
٣- ٦٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية اذا كانت لديه خدمة فعلية في الدولة تزيد على ثلاث سنوات وتقل عن اربع سنوات.
٤- ٨٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية اذا كانت لديه خدمة فعلية في الدولة تزيد على اربع سنوات او اكمل مدته القانونية.
٥- ٩٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية اذا كانت لديه خدمة فعلية في الدولة لا تقل عن خمسة عشر سنة واكمل مدته القانونية.
ثانيا: للمشمولين باحكام البند (اولا) من هذه المادة ممن كانوا موظفين في الدولة قبل تسلمهم لمناصبهم الخيار بين الحصول على الرواتب التقاعدية المحددة في البند (اولا) من هذه المادة او العودة الى وظائفهم الأصلية وتعتبر مدة خدمتهم خدمة لأغراض العلاوة والترفيع والتقاعد.
ثالثا: مع مراعاة أحكام البند (اولا) من هذه المادة تتولى هيئة التقاعد الوطنية احتساب الخدمة التقاعدية للمشمولين باحكام الامر (٩) لسنة ٢٠٠٥ (المعدل) او أي قانون آخر يمنح راتبا تقاعديا بنسبة (٨٠٪) من مجموع الراتب والمخصصات الشهرية وفق الراتب والمخصصات الممنوحة لأقرانهم بموجب هذا القانون.
المادة (٤)
يشمل المستشارون والدرجات الخاصة والمدراء العامون والموظفون العاملون في مجلس النواب بما يتقاضاه أقرانهم في مجلس الوزراء من رواتب ومخصصات وحقوق تقاعدية.
المادة (٥)
لا يعمل بأي نص يرد في قانون او نظام او تعليمات او امر اداري يتعارض واحكام هذا القانون.
المادة (٦)
ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.
الاسباب الموجبة
بغية تحقيق العدالة والمساواة في توزيع الرواتب والمخصصات بما ينسجم والمعايير الوظيفية وبغية تقليص الفوارق او الرواتب بين الموظفين وتقليص الإنفاق العام على الرواتب والمخصصات شرع هذا القانون.

نص مشروع قانون تخفيض رواتب رئاسة الجمهورية

بناء على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية واستنادا لاحكام المادة (٦١)اولا و(٧٤و٧٣)ثالثا من الدستور
صدر القانون الاتي
رقم( ) لسنة ٢٠١١
قانون رواتب ومخصصات رئاسة الجمهورية
المادة (١)
اولا: يحدد راتب رئيس الجمهورية ومخصصاته على النحو الاتي:
١. (٨٠٠٠٠٠٠) ثمانية ملايين دينار راتبا اسميا.
٢. (٤٠٠٠٠٠٠) اربعة ملايين دينار مخصصات رئاسية.
ثانيا: تحدد رواتب نواب رئيس الجمهورية ومخصصاتهم على النحو الاتي:
١. (٧٠٠٠٠٠٠) سبعة ملايين دينار راتبا اسميا.
٢. (٤٠٠٠٠٠٠) اربعة ملايين دينار مخصصات رئاسية.
المادة (٢)
باستثناء المخصصات المذكورة في المادة (١) من هذا القانون تحجب أي مخصصات اخرى قد يتقاضاها المذكورون من المادة أعلاه بموجب قوانين خدمة خاصة او انظمة او تعليمات او اوامر ادارية.
المادة (٣)
اولا: يمنح المشمولون باحكام المادة (١) راتبا تقاعديا وفقا للنسب الاتية:
١- ٣٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية لمن كانت لديه خدمة فعلية في الدولة تزيد على ستة اشهر وتقل عن سنة واحدة.
٢- ٤٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية اذا كانت لديه خدمة فعلية تزيد على سنة واحدة وتقل عن ثلاث سنوات.
٣- ٦٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية اذا كانت لديه خدمة فعلية في الدولة تزيد على ثلاث سنوات وتقل عن اربع سنوات.
٤- ٨٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية اذا كانت لديه خدمة فعلية في الدولة تزيد على اربع سنوات او اكمل مدته القانونية.
٥- ٩٠٪ من مجموع راتبه ومخصصاته الشهرية اذا كانت لديه خدمة فعلية في الدولة لا تقل عن خمسة عشر سنة واكمل مدته القانونية.
ثانيا: للمشمولين باحكام البند (اولا) من هذه المادة ممن كانوا موظفين في الدولة قبل تسلمهم لمناصبهم الخيار بين الحصول على الرواتب التقاعدية المحددة في البند (اولا) من هذه المادة او العودة الى وظائفهم الاصلية وتعتبر مدة خدمتهم خدمة لاغراض العلاوة والترفيع والتقاعد.
ثالثا: مع مراعاة احكام البند (اولا) من هذه المادة تتولى هيئة التقاعد الوطنية احتساب الخدمة التقاعدية للمشمولين باحكام الامر (٩) لسنة ٢٠٠٥ (المعدل) او أي قانون آخر يمنح راتبا تقاعديا بنسبة (٨٠٪) من مجموع الراتب والمخصصات الشهرية وفق الراتب والمخصصات الممنوحة لاقرانهم بموجب هذا القانون.
المادة (٤)
يشمل المستشارون والدرجات الخاصة والمدراء العامون والموظفون العاملون في رئاسة الجمهورية بما يتقاضاه اقرانهم في مجلس الوزراء من رواتب ومخصصات وحقوق تقاعدية.
المادة (٥)
لا يعمل بأي نص يرد في قانون او نظام او تعليمات او امر اداري يتعارض واحكام هذا القانون.
المادة (٦)
ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.
الاسباب الموجبة
بغية تحقيق العدالة والمساواة بما ينسجم والمعايير الوظيفية وبغية تقليص الفوارق او الرواتب بين الموظفين وتقليص الانفاق العام على الرواتب والمخصصات شرع هذا القانون.

نص البند الخاص بتخفيض رواتب الوزراء ومن بدرجتهم

المادة (٣)
اولا: يحدد راتب الوزير ومن هو بدرجته ومخصصاتهما على النحو الاتي:
١. (٥٠٠٠٠٠٠) خمسة ملايين دينار راتبا اسميا.
٢. (٣٠٠٠٠٠٠) ثلاثة ملايين دينار مخصصات منصب.
ثانيا: يعد بدرجة وزير لاغراض هذا القانون، كل من يشغل وظيفة واردة في قانون نافذ يقضي بكونه بدرجة وزير وعين فيها على وفق احكام القانون.
ثالثا: يمنح عضو مجلس النواب مكافأة شهرية قدرها (٨٠٠٠٠٠٠) ثمانية ملايين دينار.
المادة (٤)
اولا: يحدد راتب من يتقاضى راتب وزير ومخصصاته الشهرية على النحو الاتي:-
١. (٤٠٠٠٠٠٠) اربعة ملايين دينار راتبا اسميا.
٢. (٣٠٠٠٠٠٠) ثلاثة ملايين دينار مخصصات منصب.
ثانيا: يستحق الراتب والمخصصات المشار اليها في البند (اولا) من هذه المادة من يقضي نص في قانون نافذ بتقاضيه راتب ومخصصات وزير.